

بسم الله الرحمن الرحيم

(التكبير آدابه وصفته)

من العبادات العظيمة التي تختص بها هذه الأيام عبادة التكبير لله عز وجل، ورفع الصوت بذلك؛ قال الله تعالى: {ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام} [الحج: 28].

والأيام المعلومة هي عشر ذي الحجة، كما ذهب إلى هذا جمهور أهل العلم¹.

وفي صحيح البخاري (كتاب العيدين/باب فضل العمل في أيام التشريق) : (وقال ابن عباس: {ويذكروا اسم الله في أيام معلومات} في أيام العشر، والأيام المعدودات أيام التشريق. وكان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما) [1] (2) ا.هـ.

وقال البخاري في كتاب العيدين أيضا: (باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة.

وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون، ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيرها، وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الأيام، وخلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فسطاطه، ومجلسه وممشاه، تلك الأيام جميعا، وكانت ميمونة تكبر يوم النحر، وكان النساء يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد.

حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مالك بن أنس قال: حدثني محمد بن أبي بكر الثقفي قال: سألت أنسا - ونحن غاديان من منى إلى عرفات - عن التلبية، كيف كنتم تصنعون مع النبي r ؟ قال: كان يلبي الملبى لا ينكر عليه، ويكبر المكبر فلا ينكر عليه.)

وقال الإمام مسلم في «صحيحه» (1284): وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله ويعقوب الدورقي قالوا أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عمر بن حسين عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: كنا مع رسول الله r في غداة عرفة، فمنا المكبر، ومنا المهلّل، فأما نحن فنكبر، قال: قلت: والله لعجبا منكم كيف لم تقولوا له: ماذا رأيت رسول الله r يصنع؟!

وعبادة تكبير الله عز وجل، من أعظم العبادات، وقد أمر الله عز وجل بها نبيه r ، وهو أمر لأمته من بعده، قال تعالى في خاتمة سورة الإسراء: {قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنی ولا تجهر بصلواتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا}.

ومعنى (وكبره تكبيرا) أي: عظمه عظمة تامة، ويقال: أبلغ لفظة للعرب في معنى التعظيم والإجلال: الله أكبر؛ أي: صفة بأنه أكبر من كل شيء. قال الشاعر:

رأيت الله أكبر كل شيء - محاولة وأكثرهم جنودا

وقال عمر بن الخطاب: قول العبد: الله أكبر خير من الدنيا وما فيها. ⁽²⁾

ويحكى عن بعض السلف أن هذه الآية هي خاتمة «التوراة».

ومن عظمة هذا الذكر أن الصلاة تفتتح به، وأن النداء إليها يفتتح بها ويختتم بها، كما أن الصلاة في نهيتها يكون الاستغفار والتهليل والتسييح والتحميد والتكبير.

وفي «الصحيحين» (البخاري/806، مسلم/583) من حديث ابن عباس أنه قال: كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله r بالتكبير.

والطواف بالبيت يفتتح بالتكبير، ورمي الجمار السنة فيه التكبير مع كل جمرة، وعند الصفا وكذلك المروة يفتتح الدعاء بالتكبير ثلاثاً، وعند الذبح تقول: بسم الله، والله أكبر.

وقد جاء في «صحيح مسلم» (2173) من حديث هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله: «أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، لا يضرك بأيهن بدأت.»

ولو فقه المسلمون معنى هذه العبادة وعملوا بمقتضاها لاستقامت أحوالهم ديناً ودنياً، وأولى وأخرى، وذلك عندما يعلم المسلم حقيقة أن الله أكبر من كل شيء، فإنه سوف يلتزم بأوامره، ويجتنب نواهيه، ويعبده حق عبادته، ويتوكل عليه، ولا يخشى فيه لومة لائم.

التكبير المطلق والتكبير المقيد:

ذهب بعض أهل العلم إلى أن التكبير ينقسم إلى قسمين: مطلق ومقيد، فيكون مطلقاً منذ دخول العشر إلى نهاية أيام التشريق، وأما التكبير المقيد فيبدأ من بعد صلاة الفجر من يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر يوم من أيام التشريق، وذلك بعد أدبار الصلوات الخمس.

قال القاضي أبو يعلى: (التكبير في الأضحى مطلق ومقيد؛ فالمقيد عقيب الصلوات، والمطلق في كل حال في الأسواق وفي كل زمان). اهـ. (3)

وهذا لغير الحاج، قال الإمام أحمد عن هذا: في حق أهل الأمصار، فأما أهل الموسم فإنهم يكبرون من صلاة الظهر يوم النحر؛ لأنهم قبل ذلك مشغولون بالتلبية. وحكاها عن سفيان بن عيينة واستحسنه، فقال: (ما أحسن ما قال سفيان). (4)

ودليلهم في ذلك هو ما نقل عن جمع من الصحابة أنهم كانوا يكبرون من بعد صلاة الصبح يوم عرفة، مع أن التكبير يبدأ منذ دخول العشر، فلذا حملوا هذا على التكبير المقيد، وحملوا ما جاء عن بعض الصحابة من التكبير في أول العشر حملوه على المطلق.

وقد نقل الإمام أحمد الإجماع على التكبير المقيد الذي يكون بعد صلاة الصبح من يوم عرفة، فقد حكاها عن عمر وعلي وابن مسعود وابن عباس. قيل له: فابن عباس اختلف عنه؟ فقال: هذا هو الصحيح عنه، وغيره لا يصح عنه. نقله الحسن بن ثواب عن أحمد. اهـ من «فتح الباري» لابن رجب (22/9). (5)

قلت: فأما الرواية عن عمر ففيها ضعف، أخرجها ابن أبي شيبة (167/2) وابن المنذر في «الأوسط» (2200) و(2207)، والبيهقي (314/3) من طرق عن حجاج بن أرتاة قال: سمعت عطاء يحدث عن عبيد بن عمير قال: كان عمر... فذكره.

قال البيهقي: (كذا رواه الحجاج عن عطاء، وكان يحيى بن سعيد القطان ينكره، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: ذكرت به يحيى بن سعيد فأنكره وقال: هذا وهم من الحجاج، وإنما الإسناد عن عمر أنه كان يكبر في قبته بمنى.

قال الشيخ - أي البيهقي - : والمشهور عن عطاء ابن أبي رباح أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، ولو كان عند عطاء عن عمر هذا الذي رواه عنه الحجاج لما استجاز لنفسه خلاف عمر والله أعلم.

وقد روي عن أبي إسحاق السبيعي أنه حكاه عن عمر وعلي وهو مرسل) اهـ.

قلت: ثم رواه من طريق علي بن مسلم الطوسي ثنا أبو يوسف _ يعني القاضي _ ثنا مطرف بن طريف عن أبي إسحاق قال : اجتمع عمر وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم، على التكبير في دبر صلاة الغداة من يوم عرفة، فأما أصحاب ابن مسعود فإلى صلاة العصر من يوم النحر، وأما عمر وعلي فإلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق .⁽⁶⁾

قلت: هذا منقطع كما قال البيهقي.

وأما التكبير في أيام منى - وهي أيام التشريق - فهذا ثابت عن عمر رضي الله عنه عند البخاري معلقا مجزوما به، كما سبق.

وأما ما جاء عن علي فهو ثابت عنه، قال ابن أبي شيبه (165/2): ثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن علي ، وعن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي.

وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (2203)، وينظر: (2201).

قلت: الإسناد الأول حسن من أجل عاصم، وأما الثاني ففيه ضعف من أجل عبد الأعلى، وهو ابن عامر الثعلبي.

وجاء طريق ثالث: رواه ابن المنذر (2209): ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه كان يكبر يوم عرفة صلاة الفجر إلى العصر من آخر أيام التشريق يقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد.

وروى ابن أبي شيبه (168/2): ثنا يزيد بن هارون ثنا شريك قال: قلت لأبي إسحاق: كيف كان يكبر علي وعبدالله؟ قال: كانا يقولان: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، والله الحمد.

قال البيهقي في «الكبرى» (314/3) بعد أن رواه من طريق حسين بن علي عن زائدة به: (وكذلك رواه أبو جناب عن عمير بن سعيد عن علي) اهـ.

وأما عبد الله بن مسعود فقد ثبت عنه بإسناد صحيح من طريق أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله به.

أخرجه ابن أبي شيبه (167/2-168) وابن المنذر في «الأوسط» (2240).

وأخرج ابن أبي شيبه في «المصنف» (167/2) عن وكيع عن حسن بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه كان يكبر أيام التشريق.

قلت: والأول أصح.

وأما ابن عباس فهو صحيح عنه أيضا؛ رواه ابن أبي شيبه (167/2): ثنا يحيى بن سعيد القطان عن أبي بكر عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق، لا يكبر في المغرب، يقول: الله أكبر كبيرا، الله أكبر كبيرا، الله أكبر وأجل، الله أكبر والله الحمد.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (134/3 ، 315)، ولفظه: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر ولله الحمد، الله أكبر وأجل، الله أكبر على ما هدانا.

وأخرجه ابن المنذر (2202) من طريق ابن أبي شيبة ولفظه كما عند ابن أبي شيبة.

قلت: وما نقل عن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم في بداية التكبير وأنه يبدأ من صلاة الصبح من يوم عرفة يحتفل عدة احتمالات:

الأول: أن هذا التكبير إنما هو المقيد الذي يكون أذبار الصلوات المكتوبة كما ذهب إلى هذا الإمام أحمد.

الثاني: أن التكبير يتأكد من يوم عرفة وإن كان هو مشروعاً منذ بداية العشر، ولا يخفى أن أكد التكبير في هذه الأيام إنما يكون في يوم العيد الذي هو يوم النحر، ولذا تقدم ما نقل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يكبر إلى صلاة العصر من يوم النحر.

ولا يخفى أن هذا الوقت هو أكد أوقات التكبير في هذه الأيام.

الثالث: أن هؤلاء الصحابة كانوا يبدؤون بالتكبير من يوم عرفة بغض النظر عن كونه مطلقاً أو مقيداً، وخاصة أن الذين نقل عنهم هذا الشيء لم ينقل عنهم أنهم كانوا يكبرون من أول أيام العشر.

نعم سبق عن ابن عمر وأبي هريرة أنهما كانا يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران، ويكبر الناس بتكبيرهما.

وجاء عن ابن عمر أيضاً أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الفجر من آخر أيام التشريق، ولكن في إسناده عبد الله العُمري وفيه ضعف. أخرجه ابن المنذر (2205)، ورواه أيضاً البيهقي في «الكبرى» (3313).

وسبق ما رواه عنه مسلم أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غداة عرفة، فمنا المكبر ومنا المهمل، فأما نحن فنكبر.

وثبت عنه من طريق ابن جريج قال: أخبرني نافع أن ابن عمر كان يكبر بمنى تلك الأيام خلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فسطاطه، وفي ممشاه. رواه ابن المنذر في «الأوسط» (22) وعلقه البخاري في «صحيحه»⁽⁷⁾ «مجزوماً به».

والذي أميل إليه أن ما جاء عن علي وغيره أن هذا من باب تأكيد التكبير، وأنه يتأكد في يوم عرفة وما بعده، وبالذات في يوم النحر، وذلك لأمرين:

الأمر الأول: حديث محمد بن أبي بكر الثقفي - السابق - أنه سأل أنس بن مالك - وهما غاديان من منى إلى عرفة - كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ فقال: كان يهمل المهمل منا فلا ينكر عليه، ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه.

وفي رواية لمسلم: فمنا المكبر ومنا المهمل، ولا يعيب أحداً على صاحبه.

ففي هذا الحديث لم يقيد التكبير بصلاة، بل أطلقه في اليوم كله.

بل في حديث ابن عمر - السابق - عند مسلم (1284): غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات، منا الملبى ومنا المكبر.

وفي لفظ: كنا مع رسول الله ﷺ في غداة عرفة، فمنا المكبر ومنا المهمل، فأما نحن فنكبر . قال: قلت: والله لعجباً منكم! كيف لم تقولوا له ماذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع؟! يصنع؟! يصنع؟! يصنع!؟

ففي هذا الخبر أن ابن عمر أطلق التكبير منذ الصباح لم يقيده بصلاة، وقال: (فأما نحن فنكبر) ، وأما استثناء بعض أهل العلم الحاج من التكبير المقيد فهذا فيه بعض النظر لما تقدم في هذين الحديثين، وبالذات في قول ابن عمر: «وأما نحن فنكبر»، وقد كانا - أي: أنس وابن عمر - حاجين.

الأمر الثاني: أن الله عز وجل قال: {ويذكروا اسم الله في أيام معلومات} والأيام المعلومة هي: الأيام العشر، وقال عز وجل: {واذكروا الله في أيام معدودات} وهي: أيام التشريق، فهذا يفيد العموم، وأن التكبير سواء كان قبل الصلاة أو بعدها أو في الصباح أو في المساء فكل هذا مشروع. ولكن يتأكد التكبير في يوم عرفة وما بعده، وبالذات في يوم النحر، والأمر في ذلك واسع، والله تعالى أعلم.

صفة التكبير:

لم يثبت عن الرسول r صفة معينة في التكبير، وإنما ثبت عن صحابته رضي الله عنهم في ذلك عدة صفات:

الصفة الأولى: (الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر كبريا):

روى البيهقي في «الكبرى» (316/3) وفي «فضائل الأعمال» (227) من طريق عبدالرزاق عن معمر بن عاصم عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه كان يكبر فيقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر كبريا.

وهذا إسناد صحيح، وصححه سنده الحافظ ابن حجر في «الفتح» (462/2).

الصفة الثانية: (الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد):

روى ابن أبي شيبة في كتابه «المصنف» (5633) عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من النحر، يقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد

وهذا إسناد صحيح.

الصفة الثالثة: (الله أكبر كبريا، الله أكبر كبريا، وأجل، الله أكبر ولله الحمد):

روى ابن أبي شيبة في «المصنف» (5646) عن يحيى بن سعيد القطان عن أبي بكر عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق، لا يكبر في المغرب: الله أكبر كبريا، الله أكبر كبريا، وأجل، الله أكبر ولله الحمد.

وهذا إسناد صحيح.

هذا ما وقفت عليه مما ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم في هذه المسألة.

فينبغي للإنسان في هذه العشر أن يكثر من التكبير، وإذا التزم بهذه الصفات التي ثبتت عن الصحابة فهذا أحسن وأكمل؛ لأن الذي يغلب على الظن أن الصحابة رضي الله عنهم قد أخذوا هذا عن الرسول r.

انتهى من كتاب الشيخ: (عشر ذي الحجة وشيء من فضائلها وأحكامها وآدابها ص: 38-50)

(1) ينظر: «لطائف المعارف» (ص:471).

(2) قال ابن رجب في «الفتح» (8/9): «وأما ما ذكره البخاري عن ابن عمر وأبي هريرة، فهو من رواية سلام أبي المنذر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد أن ابن عمر وأبا هريرة كانا يخرجان في العشر إلى السوق يكبران، لا يخرجان إلا لذلك.

خرجه أبو بكر عبد العزيز بن جعفر في كتاب «الشافعي»، وأبو بكر المروزي القاضي في كتاب «العبيدين».

ورواه عفان: نا سلام أبو المنذر...فذكره. ولفظه: «كان أبو هريرة وابن عمر يأتیان السوق أيام العشر، فيكبران ويكبر الناس معهما، ولا يأتیان لشيء إلا لذلك) اهـ. وينظر: «اللطائف» (ص:475).

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات سوى سَلام؛ وهو ابن سليمان المزني المقرئ النحوي الكوفي، مختلف فيه، والراجح أنه لا بأس به، وقد أنكر عليه شيء يتعلق بالقراءة، قال أبو داود: «ليس به بأس، أنكر عليه حديث داود عن عامر في القراءة.»

([2]) ينظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (345/10).

([3]) ينظر: «المغني» (256/3).

([4]) ينظر: «الأوسط» لابن المنذر (303/4)، و«فتح الباري» لابن رجب (23/9).

([5]) ينظر: «المغني» (289/3).

« ([6]) سنن البيهقي» (314/3).

([7]) في كتاب العبيدين/باب التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة.